

## وزارة العدل

**قرار وزير العدل رقم ٨٣٣١ لسنة ٢٠٢٢**

### وزير العدل

بعد الاطلاع على قرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم ١٤٢ لسنة ١٩٦٤  
بنظام السجل العيني؛

وعلى قرار وزير العدل رقم ٨٢٥ لسنة ١٩٧٥ باللائحة التنفيذية لقانون السجل  
العيني المعدلة؛

وعلى قرار وزير العدل رقم ٢٤٥٦ لسنة ٢٠٠٣ بتعيين أقسام مساحية يسرى  
عليها نظام الشهر على أساس إثبات المحررات في السجل العيني بمحافظات:  
كفر الشيخ ، البحيرة ، السويس ، المنوفية ، الدقهلية ، الجيزة ، أسيوط ، المنيا ،  
أسوان اعتباراً من ١١/٣٠/٢٠٠٤؛

وعلى قرارات السيد المستشار وزير العدل أرقام: ٦٨٥٧، ٢٠٠٤، ٨٢٤٨،  
٢٠٠٤ لسنة ٩٧١١، ١١١٢٦، ٢٠٠٦ لسنة ١١٢٣٧، ٢٠٠٧، ٢٠٠٨ لسنة ١٢٩١٧  
لسنة ١٢٩١٧، ٢٠٠٩ لسنة ١٣٩٣٨، ٢٠١٠ لسنة ١١٢٢٨، ٢٠١١ لسنة ٩٤٢٨،  
٢٠١١، ٢٠١٢، ٩٦٢١ لسنة ٩٦٩٩، ٢٠١٤ لسنة ١٠٥٤٧، ٢٠١٥ لسنة ٩٢١٩،  
٢٠١٦ لسنة ١٠٧٣٣، ٢٠١٧ لسنة ١٠٩٧٤، ٢٠١٨ لسنة ١٠٢٥٤، ٢٠١٩ لسنة ٨٠٣٠،  
٢٠٢٠ لسنة ٨٠٢٦، ٢٠٢١ لسنة ٢٠٢١ من ١١/٣٠ إلى ١١/٣٠ لسنة ٢٠٢٣  
وعلى مذكرة رئيس قطاع الشهر العقاري والتوثيق المؤرخة ٢٠٢٢/١١/٢٠؛

### قىد:

#### (المادة الأولى)

**يؤجل ميعاد سريان نظام السجل العيني بمحافظة أسيوط على الأقسام  
المساحية الآتية :**

مدينة الغنائم/ مركز الغنائم ، مدينة البدارى/ مركز البدارى ، المطیعة/  
مركز أسيوط ، مدينة أبنوب/ مركز أبنوب .

وكذا التأجيل أيضًا على الأقسام المساحية بمحافظة أسوان والصادر بهما قرار  
وزير العدل رقم ٢٤٥٦ لسنة ٢٠٠٣ من ٣٠/١١/٢٠٢٢ إلى ٣٠/١١/٢٠٢٣؛

**(المادة الثانية)**

تقبل استمرارات التسوية المنصوص عليها في المادة (١٩) من قانون السجل العيني في الأقسام المساحية بالمحافظتين المحددين بالمادة السابقة وذلك لمدة شهرين من تاريخ ٢٠٢٢/١١/٣٠

**(المادة الثالثة)**

ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية وي العمل به اعتباراً من ٢٠٢٢/١١/٣٠

**(المادة الرابعة)**

على رئيس قطاع الشهر العقاري والتوثيق تنفيذ هذا القرار .

صدر في : ٢٠٢٢/١١/٣٠

وزير العدل

المستشار/ عمر مروان